

لان بادونها ساعات لا تنتسقط و لو اس ستر ان من وجد في ثوبه منبها  
 اعد من اخر نومة نامها للشك فيما فله وفي اليد ابع يعيد من اخر  
 ما احتلم فيه وفي الدم من اخر ما عرف ولو فتق جنبه فوجد فيها  
 فارة ميتته ولم يعلم متى دخلت فيها فان لم يكن لها ثقب يعيد  
 الصلاة من منذ يوم وضع الفطر فيها وان كان فيها ثقب يعيد مذ  
 ثلاثه ايام عند الحنيفه كذا في البد ابع والزبلي **واذا وقعت**  
**بعرة او بوعاء في لبيس من بعد الابل او الغتم فان اخرجت البعرات**  
**قبل التفتت لبيس تجس لبيس اسحبابا او القياس ان تجسها البعرات**  
**والبعرات لانها تجلسه وقعت في ما قبل وان كثيرا لبيس او وقعت**  
**تجس لبيس اما عدرا لتجس البعرة فلم ضرورة لان الابار في الغلوات**  
 ليس لها وس حاجزة والابل والغتم تنهحوها فيلقية الرخ فيها  
 فلوا فسدا للابل الرخ الحرج وهو مد فوع فعلى هذا لا فرق بين الرطبة  
 واليابسة والصحيح والمنكسر والبعر والحى والروث لسئول الضرر  
 وبعضهم يفرق والظاهر الاول وكذا لا فرق بين ابار المص والغلوات  
 في الصحيح والكثير ما يستلزمه الناظر وعلتها الاعتماد وقيل  
 سآ زاد على انقب كذا في الزبلي **وان وقعت البعرة والبعراتان**  
**من الشاة في اليبس المحلوب وقت الحلب فاخرجت النجاسة حين**  
**اي وقعت وقعت ولم يبق لها اثر وهو طعم او لون او ريح فاذا**  
**كان كذلك لم يتجس اللبن ايضا للضرورة لان الاشارة تبعد عا لبا**  
**وقت الحلب وسورا لادمي تطلقا سوا كان صغيرا او كبيرا هبنا**  
**او جانبا او نفسا مسلما او كافرا ذكر او نثي والسور يقيمها الما**  
**الذي يقيمها الشارب وكذا سورا الفرس وكذا سور ميا والحمه**  
 كالابل والبقر والغنم وقوله طاهر خبر لقوله وسورا لادمي الخ فترت

سور